

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٩٩٤ لسنة ١٩٨٠

بإنشاء محاكم أمن دولة جزئية بالقاهرة والاسكندرية والحيزة

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛  
وعلى موافقة الجمعيات العمومية لمحاكم جنوب القاهرة والاسكندرية والحيزة الابتدائية ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ محكمة جزئية في محافظة القاهرة تختص بنظر قضايا أمن الدولة الجزئية  
ويشمل اختصاصها دائرة اختصاص محكمتي شمال وجنوب القاهرة الابتدائيتين ويكون  
مقرها تبني مجمع المحاكم بشارع الجلاء .

مادة ٢ - تنشأ محكمة جزئية في محافظة الاسكندرية تختص بنظر قضايا أمن الدولة  
الجزئية ويشمل اختصاصها دائرة اختصاص محكمة الاسكندرية الابتدائية عدا دائرة مرسى  
مطروح ويكون مقرها بالمحكمة الابتدائية " مجمع عرابي " .

مادة ٣ - تنشأ محكمة جزئية في محافظة الحيزة تختص بنظر قضايا أمن الدولة الجزئية  
ويشمل اختصاصها دائرة اختصاص محكمة الحيزة الابتدائية عدا دائرة اختصاص مراكز  
الصف والعياط والبدرشين ويكون مقرها محكمة الدقي الجزئية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من ١/٦/١٩٨٠ م

صدر في ١٠ رجب سنة ١٤٠٠ ( ٢٥ مايو سنة ١٩٨٠ )

وزير العدل

المستشار/ أنور عبد الفتاح أبو سحلى